على انه حمل امر النبي صلى الله عليه وسلم عملا بذلك على الوجوب وقال النووي ظاهر كلام طاوس
انه حمل الامر بها على الوجوب باعادة الصلاة لتركها وجمهور العلماء على انه مستحب ليس بواجب
ولعل طاوسا اراد تأديب ابنه وتأكيد هذا الدعاء عنده لا انه يعتقد وجوبه انتهى وكذا قال
ابو العباس القرطبي يحتمل ان يكون انما امره بالاعادة تغليظا عليه لئلا يتهاون بتلك الدعوات
فيتركها فيحرم فائدتها وثوابها انتهى قال العراقي وما ذكره ابن حزم من وجوب ذلك
عقب التشهد الاول لم يوافقه عليه احد ثم انه تردد في رواية مسلم التي فيها تقييد التشهد
بالاخير فوجب حمل المطلق على المقيد لا سيما والحديث واحد مداره على ابي هريرة رضي الله عنه
وقد اورد ابن حزم هذه العبارة على نفسه وقال هذا خبر واحد وزيادة الوليد بن مسلم زيادة
عدل فهي مقبولة فانما يجب ذلك في التشهد الاخير فقط ثم اجاب عنه بقوله لو لم يكن الا حديث
محمد بن ابي عائشة وحده لكان ما ذكرت لكنهما حديثان كما اوردنا احدهما من طريق ابي سلمة
والثاني من طريق محمد بن ابي عائشة وانما زاد الوليد على وكيع ذكر الاخر وبقي خبر ابي سلمة على عمومه
فيما يقع عليه اسم تشهد انتهى قال العراقي وهو مردود لان محمد بن ابي عائشة وابا سلمة
كلاهما يرويه عن ابي هريرة فهو حديث واحد لا حديثان ثم ان سنة الجلوس الاول التخفيف فيه
عند الائمة الاربعة وغيرهم وحكى ابن المنذر عن الشعبي ان من زاد فيه على التشهد فعليه سجدتا السهو
ولم يستحضر ابن دقيق العيد في شرح العمدة هذه الرواية المقيدة بالاخير فقال قوله اذا تشهد
احدكم عام في الاول والاخير وقد اشتهر بين الفقهاء التخفيف في الاول وعدم استحباب الذكر
بعده حتى سامح بعضهم في الصلاة على الآل فيه والعموم الذي ذكرناه يقتضي الطلب لهذا الدعاء
فمن خصه فلا بد له من دليل راجح وان كان نصا فلا بد من صحته انتهى قال العراقي وقد عرفت
المخصص والله اعلم ثم قال المصنف تبعا لصاحب القوت
قيل سمي الدجال مسيحا لانه يمسح الارض لطيها وقيل لانه ممسوح العين اي مطموسها ولفظ القوت قيل سمي مسيحا

على الوجه الاخير

لانه معدول من ماسح اي يمسح الارض مسحا لانه تطوى له الارض كلها في اربعين يوما
وقيل بل هو ممسوح العين اي مطموسها انتهى وتحقيقه انه فعيل بمعنى مفعول سمي به
لمسح احدى عينيه وعلى الوجه الاول بمعنى فاعل وقيل التمسيح والتمساح بمعنى المارد الخبيث
فقد يكون فعيلا من هذا وقال ثعلب في نوادره التمسيح والممسح الكذاب فقد يكون
فعيلا من هذا ومنهم من ضبطه على وزن سكيت وانكره الهروي وقال ليس بشيء وضبط
بوجهين آخرين على وزن فعيل والخاء المعجمة وعلى وزن سكيت وانكر كذلك وقيل اصله
بالعبرانية مشيحا بالشين المعجمة فعرب بالسين المهملة وهكذا المسيح بن مريم عليه السلام
وقد ذكرت في الشفاقة اقوالا تنيف على العشرين في شرحي على القاموس فراجعه واما
الدجال فمعناه الكذاب وقيل المموه بباطله وقيل غير ذلك ذكرت في شرحي على القاموس كذلك
اشارة المستعيذ اول منزل من منازل الآخرة فيسأل الله ان لا يتلقاه في اول قدوم
يقدم في الآخرة عذاب ربه والاستعاذة من عذاب جهنم هي الاستعاذة
من البعد فان جهنم معناه البعيدة القعر والمصلي في حال القربة وهو قريب
من الانفصال من هذه الحالة المقربة فاستعاذ بالله تعالى ان لا يكون انفصاله
الى حال يتبعد من الله واما الاستعاذة من فتنة الدجال فلما يظهر في دعواه
الالوهية وما يخيله من الامور الخارقة للعادة من احياء الموتى وغيره واما فتنة
المحيا فكل ما يفتن الانسان عن دينه الذي فيه سعادته واما فتنة الممات
فمنها ما يكون في حال النزاع والسياق من رؤية الشياطين الذين يتصورون له على
صورة ما سلف من آبائه واقاربه واخوانه فيقولون له مت نصرانيا او يهوديا
او مجوسيا ومنها ما يكون في حال سؤاله في القبر ومنها ما هو غير ذلك والله اعلم
وظائف التحلل من الصلاة ثلاثة اولها ان ينوي بالتسليمتين السلام
على القوم الحاضرين من المصلين والملائكة يمينا وشمالا وقد تقدم الكلام على
هذه المسألة مفصلا الثانية ان يثبت اي يستوفز للقيام عقيب السلام

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)